

ولا يكفي وجود الحديث في هذه الكتب، بل لا بد من التنصيص على صحته، إلا في كتاب من شرط الاقتصار على إخراج الصحيح، كصحيح ابن خزيمة.

٥- الكلام على مستدرك الحاكم، وصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان:

أ- مستدرك الحاكم: هو كتاب ضخم من كتب الحديث، ذكر مؤلفه فيه الأحاديث الصحيحة التي على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما، ولم يخرجاها، كما ذكر الأحاديث الصحيحة عنده وإن لم تكن على شرط واحد منهما، معبرا عنها بأنها صحيحة الإسناد، وربما ذكر بعض الأحاديث التي لم تصح، لكنه نبه عليها، وهو متساهل في التصحيح، فينبغي أن ينتبع ويحكم على أحاديثه بما يليق بحالها، ولقد تتبعه الذهبي وحكم على أكثر أحاديثه بما يليق بحالها، ولا يزال الكتاب بحاجة إلى تتبع وعناية ١.

ب- صحيح ابن حبان: هذا الكتاب ترتيبه مخترع، فليس مرتبا على الأبواب، ولا على المسانيد، ولهذا أسماه: "التقاسيم والأنواع" والكشف عن الحديث من كتابه هذا عسر جدا، وقد رتبته بعض المتأخرين ٢ على الأبواب ومصنفه متساهل في الحكم على الحديث بالصحة، لكنه أقل تساهلا من الحاكم ١.

ج- صحيح ابن خزيمة: هو أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان؛ لشدة تحريه، حتى إنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد ٢.

٦- المستخرجات على الصحيحين:

أ- موضوع المستخرج:

هو أن يأتي المصنف إلى كتاب من كتب الحديث، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه في شيخه، أو من فوقه.

ب- أشهر المستخرجات على الصحيحين:

١- المستخرج، لأبي بكر الإسماعيلي، على البخاري.

٢- المستخرج، لأبي عوانة الإسفراييني، على مسلم.

٣- المستخرج، لأبي نعيم الأصبهاني، على كل منهما.

ج- هل التزم أصحاب المستخرجات فيها موافقة الصحيحين في الألفاظ؟
لم يلتزم مصنفوها موافقتهم في الألفاظ؛ لأنهم إنما يروون الألفاظ التي وصلتهم من طريق شيوخهم، لذلك فقد حصل فيها تفاوت قليل في بعض الألفاظ.

وكذلك ما أخرجه المؤلفون القدامى في تصانيفهم المستقلة، كالبیهقي، والبخاري، وشبههما قائلين: "رواه البخاري" أو "رواه مسلم" فقد وقع في بعضه تفاوت في المعنى وفي الألفاظ، فمرادهم من قولهم: "رواه البخاري" ومسلم" أنهما روي أصله.

د- هل يجوز أن ننقل منها حديثا ونعزوه إليهما؟

بناء على ما تقدم فلا يجوز لشخص أن ينقل من المستخرجات، أو الكتب المذكورة آنفا حديثا ويقول: رواه البخاري أو مسلم إلا بأحد أمرين:

١- أن يقابل الحديث بروايتهما.

٢- أو يقول صاحب المستخرج، أو المصنف: "أخرجاه بلفظه".

هـ- فوائد المستخرجات على الصحيحين:

للمستخرجات على الصحيحين فوائد كثيرة تقارب العشرة، ذكرها السيوطي في تدريبه ١، وإليك أهمها:

١- علو الإسناد: لأن مصنف المستخرج لو روى حديثا من طريق البخاري مثلا لوقع أنزل من الطريق الذي رواه به في المستخرج. - الزيادة في قدر الصحيح: وذلك لما يقع من ألفاظ زائدة وتنمات في بعض الأحاديث.

٣- القوة بكثرة الطرق: وفائدتها الترجيح عند المعارضة.

٧- ما هو المحكوم بصحته مما رواه الشيخان؟

مر بنا أن البخاري ومسلما لم يدخلوا في صحيحيهما إلا ما صح، وأن الأمة تلقت كتابيهما بالقبول. فما هي الأحاديث المحكوم بصحتها، والتي تلقتها

الأمة بالقبول يا ترى؟

والجواب هو: أن ما رواه بالإسناد المتصل فهو المحكوم بصحته، وأما ما حذف من مبدأ إسناده راوٍ أو أكثر - ويسمى المعلق ١- وهو في البخاري كثير، لكنه في تراجم الأبواب ومقدماتها، ولا يوجد شيء منه في صلب الأبواب البتة، أما في مسلم فليس فيه من ذلك إلا حديث واحد في باب التيمم، لم يصله في موضع آخر، فحكمه كما يلي:

أ- فما كان منه بصيغة الجزم:

كقال وأمر وذكر، فهو حُكْمٌ بصحته عن المضاف إليه.

ب- وما لم يكن فيه جزم: كيروى، ويُذكر، ويُحكى، ورُوي، ودُكر، فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه، ومع ذلك فليس فيه حديث واهٍ؛ لإدخاله في الكتاب المسمى بالصحيح.

مراتب الصحيح:

مر بنا أن بعض العلماء ذكروا أصح الأسانيد عندهم، فبناء على ذلك، وعلى تمكن باقي شروط الصحة يمكن أن يقال: إن للحديث الصحيح ثلاث مراتب، بالنسبة لرجال إسناده، وهذه المراتب هي:

١- ما اتفق عليه البخاري ومسلم "وهو أعلى المراتب".

٢- ثم ما انفرد به البخاري.

٣- ثم ما انفرد به مسلم.

٤- ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه. - ثم ما كان على شرط البخاري، ولم يُخَرِّجْهُ.

٦- ثم ما كان على شرط مسلم، ولم يُخَرِّجْهُ.

٧- ثم ما صح عند غيرهما من الأئمة، كابن خزيمة، وابن حبان مما لم يكن على شرطهما، أو على شرط واحد منهما.

٨- شرط الشيخين:

لم يفصح الشيخان عن شرط شرطاه أو عيناه زيادةً على الشرط المتفق عليها في الصحيح، لكن الباحثين من العلماء ظهر لهم من التتبع والاستقراء لأساليبهما ما ظنه كل منهم أنه شرطهما، أو شرط واحد منهما. وأحسن ما قيل في ذلك: أن المراد بشرط الشيخين أو أحدهما: أن يكون الحديث مروياً من طريق رجال الكتابين، أو أحدهما، مع مراعاة الكيفية التي التزمها الشيخان في الرواية عنهم.

١٤- معنى قولهم: "متفق عليه":

إذا قال علماء الحديث عن حديث: "متفق عليه" فمرادهم اتفاق الشيخين، أي اتفاق الشيخين على صحته